الجزء الثالث
البنوك التجارية

- الفصل الثامن : البنوك التجارية التقليدية
- الفصل التاسع : إدارة ربحية وسيولة البنك التجاري
- الفصل العاشر : البنوك التجارية الإسلامية

الفصل الثامن

البنوك التجارية التقليدية

1. نشأة البنوك التجارية

تخصص بعض التجار والصياغ (Goldsmiths) في القرون الوسطى في تقديم خدمات ما يعرف في عالمنا المعاصر بأعمال الصرفة (Money Exchangers). فكانوا يقدمون ملجأً آمناً للسبائك والمسكوكات الذهبية والفضية (العملات المعدنية) التي كان يودعها التجار و الأفراد الأثرياء لديهم. حيث كان الصاغة يقومون بتحرير إيصالات للمودعين تتضمن كميات هذه الودائع وتفاصيل أوزانها ونوعياتها، والتعهد بتسليمها عند الطلب، وذلك مقابل عمولة معينة لقاء هذه الخدمة. وقد مثل هذا النشاط بداية ما عاد يعرف في العصور اللاحقة بالنشاط المصرفي.

وكان من أهم النتائج التي ترتبت على قيام التجاور والأفراد الأثرياء بإيداع مايملكونه من سبائك ومسكوكات ذهبية لدى الصاغة، وقيام هؤلاء بتحرير إيصالات بهذه الودائع، هو اكتشاف هؤلاء الصاغة أن متوسط السحوبات اليومية للمسكوكات من خزائنهم كانت أقل من حجم الودائع الموجودة لديهم فبدوا بإصدار إيصالات قابلة للتداول تزيد في قيمتها على ما يحتفظون به من ذهب. وكان الصاغة يقومون بعملية منح القروض، وتوزيعها على مدار العام بصورة جيدة بحيث تضمن سدادها في الأوقات المناسبة. وبذلك تمكن هؤلاء الوسطاء الماليين من تحصيل عمولات من المودعين لقاء الاحتفاظ بالسبائك والمسكوكات الذهبية في خزائنهم، كما كانوا يحصلون على فوائد على القروض التي يقدمونها للآخرين.

ثم تطورت أعمال الصاغة عندما اكتسبت تعاملاتهم ثقة الجمهور، فأصدروا إيصالات قابلة للتداول تماماً كالنقود الورقية في الحياة المعاصرة. وفي مرحلة أكثر تقدماً عمد الصياغ إلى منح قروض من خلال إصدار إيصالات تفوق قيمتها الكلية ما يحتفظون به من سبائك ومسكوكات ذهبية، بطريقة مماثلة لما عاد يعرف الآن بالنقود الائتمانية، أي تحول الصاغة تدريجياً إلى القيام بمهام البنوك التجارية. ومما يجدر ذكره، أن الصيرفة ربما بدأت في بلاد الرافدين (Mesopotamia)، فقد وجدت إشارات لبعض العمليات المصرفية والقواعد المنظمة لها مدونة في شريعة حمورابي.

يتضح مما تقدم، أن هذه المرحلة من التعامل المبني على الثقة كانت بمثابة البداية الأولية لعملية الائتمان، والتي مهدت الطريق فيما بعد الظهور البنوك التجارية في القرن السابع عشر، وذلك بسبب التوسع الكبير في النشاط التجاري والصناعي وحدوث سلسلة من حالات الإفلاس نتيجة عجز بعض الصاغة عن الإيفاء بالتزاماتهم المالية، وقد أنشئ أول بنك تجاري في مدينة البندقية في سنة 1587، ثم أنشئ بنك أمستردام في سنة 1609 وتوالى بعد ذلك إنشاء البنوك التجارية في بقية دول العالم.

2. تعريف البنوك التجارية

البنوك التجارية هي مؤسسات مالية وسيطة تسعى إلى تحقيق الربح من خلال قيامها بقبول ودائع الأفراد والمؤسسات واستثمار هذه الودائع خاصة في تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية. لذلك، يطلق عليها مؤسسات الإيداع (Depositary Institutes) وهي من أهم المؤسسات المالية التي تعمل على تعبئة المدخرات الوطنية، وإعادة ضخها في الاقتصاد على شكل

قروض طويلة الأجل وقصيرة الأجل لتمويل الأنشطة الاستثمارية والاستهلاكية لوحدات العجز، التي ترغب في إنفاق ما يزيد على دخولها.

3. وظائف البنوك التجارية

أدى التقدم الاقتصادي وزيادة حجم الأنشطة التجارية والصناعية محلياً ودولياً إلى زيادة أهمية البنوك التجارية في الحياة الاقتصادية، وذلك من خلال تعدد وظائفها أو الخدمات التي تقدمها على الصعدين المحلي والدولي، وسنركز هنا على الوظائف أو الخدمات الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية وهي :

1.3 قبول الودائع

تمثل ودائع العملاء من أفراد ومنشآت الأعمال أهم مصادر أرصدة البنك أو المكون الرئيس في جانب المطلوبات أو الخصوم (Liabilities) في ميزانية البنك التجاري، أي أنها تمثل الجزء الأكبر من حقوق الآخرين على البنك، والتي يتوجب على البنك سدادها لأصحابها عند الطلب أو عند موعد استحقاقها، حسب طبيعة الودائع، وتتكون هذه الودائع من ثلاثة أنواع هي: ودائع تحت الطلب و ودائع لأجل وودائع ادخارية.

1.1.3 ودائع تحت الطلب

وتعرف الودائع تحت الطلب (Demand Deposits) أيضا بودائع الحسابات الجارية (Current Account Deposits). ولا يدفع البنك عادة فائدة صريحة على هذا النوع من الودائع، إلا إذا زاد الرصيد فيها عن حد معين يقرره البنك، وتكون الفائدة المدفوعة في هذه الحالة أقل من الفوائد على الودائع الآجلة أو الادخارية، وذلك مقابل حق العميل في سحب مبلغ الوديعة

كلياً أو جزئياً في أي وقت يشاء دون إخطار مسبق للبنك. ويمكن أن تتم عملية السحب هذه من الودائع بتحرير شيكات أو باستخدام جهاز الصرف الآلي (Automatic Teller Machine -ATM) من أي فرع من فروع البنك أو من فروع البنوك الأخرى.

2.1.3 الودائع لأجل

ويطلق على الودائع الآجلة (Time Deposits) أيضاً الودائع الاستثمارية (Investment Deposits). وهي عبارة عن أرصدة يرغب عملاء البنك في أيدعها لفترات زمنية محددة قد تكون شهر، أو ثلاثة أشهر، أو سنة، أو أكثر، وتختلف الفوائد التي يدفعها البنك على هذه الودائع حسب الفترة الزمنية لكل وديعة، حيث تقل نسبة الفائدة على الودائع قصيرة الأجل (أقل من سنة)، وتزيد على الودائع طويلة الأجل (لمدة سنة فأكثر)، وذلك لتشجيع العملاء على إيداع أموالهم لفترات طويلة تتيح للبنك استثمارها لآجال طويلة ذات عائد مرتفع. ولا يجوز للعميل سحب مبلغ الوديعة قبل تاريخ استحقاقها إذا أراد الحصول على الفائدة كاملة، ويجوز للعميل سحب الوديعة كلياً أو جزئياً في أي وقت يشاء لقاء حرمانه من الفائدة المقررة أو جزء منها.

3.1.3 ودائع ادخارية

وتمثل الودائع الادخارية (Saving Deposits) المبالغ التي يقوم بإيداعها صغار المدخرين في حسابات التوفير، حيث يمكن للعميل أن يسحب من هذا الحساب متى شاء دون إخطار سابق، لذلك تكون نسبة الفائدة على هذه الودائع أقل من الفائدة على الودائع لأجل، كما تحسب الفائدة على أقل رصيد خلال الشهر أو السنة. وتحاول البنوك تشجيع هؤلاء المدخرين لزيادة

مدخراتهم بأستمرار من خلال تخصيص جوائز عينية أو مالية تقدم للفائزين في سحب عشوائي على أرقام حسابات التوفير.

والجديد بالملاحظة، أن مقدار ما لدى البنك من الودائع المصرفية، وخاصة الودائع طويلة الأجل، يعتبر العامل المحدد لقدرة البنك التجاري على تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية للأغراض استثمارية واستهلاكية التي من شأنها زيادة النمو الاقتصادي، والمساهمة الفاعلة في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية للدولة.

2.3 تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية

تعتبر القروض والتسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل (أقل من سنة) وكذلك القروض المتوسطة الأجل (لأكثر من سنة وحتى خمس سنوات) للأغراض الاستثمارية والاستهلاكية من أهم وظائف البنوك التجارية وأوسع مجالات استثمار مواردها المالية، وتتجنب هذه البنوك عادة تمويل المشروعات الطويلة الأجل، كالمشروعات الصناعية والزراعية والعقارية وذلك بسبب المخاطر العالية المحتملة التي تتسم بها مثل هذه المشروعات، وضخامة الأموال المطلوبة لتمويلها، لذلك ظهرت البنوك المتخصصة، مثل البنوك الصناعية والبنوك الزراعية والبنوك العقارية التي تضطلع بتمويل مثل هذه المشروعات.

وبالإضافة إلى تقديم القروض، يمكن للبنك أن يمنح العميل، المعروف لديه بتاريخه الائتماني الجيد، حق السحب بما يزيد على الرصيد المتوفر في حسابه الجاري بحد معين (Line of Credit)، أي ما يعرف بالسحب على المكشوف (Over draft). ويتقاضى البنك فائدة على الرصيد المدين، أما إذا تجاوز العميل حدود هذا السقف الائتماني المتفق عليه، فيمكن

للبنك عدم صرف هذه الشيكات وإعادتها إلي حامله بعد ختمه بعبارة "يعاد إلى الساحب" (Return to Drawer)، ويمكن أن يؤدي ذلك إلى إلحاق الضرر بسمعة العميل ولاحتمال تعرضه إلي المساءلة القانونية المترتبة عل قيامه بتحرير شيكات بدون رصيد. ويعتبر هذا النوع من التسهيلات الائتمانية أحد الوسائل الشائعة للاقتراض من البنوك التجارية، خاصة بالنسبة لتجار الجملة (Whale sale Merchants) الذين يعتمدون على هذا النوع من اقتراض لغرض تمويل مشترياتهم من المواد الأولية والسلع الاستهلاكية المباعة إلى تجار التجزئة (Retail Merchants) إلى حين تسديد قيمتها بعد فترة معينة، وبالتالي تتوفر السيولة لتجار الجملة لتسديد جزء أو كل المبالغ المقترضة من البنوك، وهكذا تستمر دورة النشاط التجاري.

وتتحدد مقدرة البنوك التجارية على منح القروض، أو خلق النقود ائتمانية (Creation of Money)، على حجم ما بحوزة البنوك من احتياطيات نقدية فائضة (Excess Reserves)، والتي تقاس بالفرق بين الودائع الأولية (Primarily Deposits) النقدية ومقدار الاحتياطي القانوني (Required Reserves-RR) التي يحددها البنك المركزي. حيث تتمكن البنوك التجارية من القيام بعملية خلق النقود أو التوسع في الائتمان المصرفي بأضعاف حجم احتياطيات الفائضة لديها من خلال الإقراض وتغذية حسابات الودائع المشتقة من هذا النشاط. ونظراً لأهمية هذا الموضوع فسنتناوله بصورة مفصلة في أجزاء لاحقة.

3.3 خصم الأوراق التجارية

الأوراق التجارية (Commercial Papers) هي عبارة عن أدوات مديونية (Debt Instruments) تصدرها الشركات الكبيرة، والتي تتميز

بسمعة ائتمانية جيدة، بغرض الحصول على التمويل قصير الأجل من الشركات والمؤسسات المالية وكذلك الأفراد، مباشرة بدلاً عن الاقتراض من البنوك بهدف خفض تكاليف التمويل. ويتعهد الطرفين الذي أصدر الورقة التجارية بسداد قيمتها لحاملها أو الدائن، عند موعد استحقاقها زائداً قدر معين من العائد يحدده سعر الفائدة.

وتفضل الشركات الكبيرة عادة إصدار هذا النوع من أدوات المديونية للحصول على التمويل الذي تحتاجه من السوق النقدية مباشرة كما أشرنا، بالبيع مباشرة من قبل الشركات المستدينة، أو بواسطة بعض السماسرة (Brokers). وقد أدى النمو المتزايد في استخدام الأوراق التجارية كأسلوب للتمويل المباشر (Direct Financing) إلى زيادة الضغوط التنافسية على البنوك، وذلك بسبب تحول شريحة مهمة من عملائها إلى سوق الأوراق التجارية بدلاً من الاقتراض منها.

وبما أن الأوراق التجارية تعتبر أيضاً أداة ملكية أو استثمارية (Ownership/Investment Instrument) بالنسبة لحامليها من الأفراد والشركات، فإن باستطاعة هولاء اللجوء إلى البنوك التجارية لخصم هذه الأوراق، أي الحصول على قيمتها الحالية قبل تاريخ استحقاقها. وتعد عملية الخصم هذه بمثابة قيام البنوك التجارية بمنح قروض قصيرة الأجل لحاملي هذه الأوراق بضمان قيمة الأوراق التجارية. حيث تحصل البنوك على القيمة الاسمية للأوراق التجارية في تاريخ استحقاقها، ويمثل الفرق بين القيمة الحالية والقيمة الاسمية للأوراق التجارية العائد الذي تحصل علية البنوك ويطلق علي هذا العائد سعر الخصم (Discount Rate)، وهو يقارب عادة سعر الفائدة الذي تتقاضاه البنوك علي القروض قصيرة الأجل.

4.3 إصدار خطابات الضمان

يعتبر خطاب الضمان (Letters Of Guaranty -LG) بمثابة تعهد من قبل البنك التجاري بتسديد مبلغ معين نيابة عن عميله إلي الجهة المستفيدة عند الطلب، في حالة عدم قيام العميل الإيفاء بالتزاماته للجهة المعنية. وتقوم المؤسسات الحكومية عادة بطلب مثل تعلن عنها هذه الضمانات من المشاركين في المناقصات العامة التي تعلن عنها هذه المؤسسات لتنفيذ مشروعات معينة وذلك لضمان جدية المشاركين في هذه المناقصات وكذلك لضمان من رست عليه المناقصة الإيفاء بالتزاماته التعاقدية تجاه الجهة المستفيدة وبدلاً من قيام الشركات بتقديم تأمينات نقدية وتجميد مبالغ كبيرة لدى المؤسسات الحكومية، تقدم البنوك التجارية خطابات ضمان إلى هذه المؤسسات وتتقاضي البنوك نسبة معينة من الرسوم ولقاء إصدار خطابات الضمان لعملائها.

5.3 إصدار خطابات الاعتماد :

يعتبر خطاب الاعتماد المستندي (Documentary Letter of Credit) من أهم وسائل سداد الالتزامات المالية وأكثرها أنتشاراً في عمليات التجارة الخارجية، والذي يعني تعهد بنك المستورد بسداد قيمة البضاعة للمصدر الأجنبي، مباشرة أو عن طريق مراسله في بلد المصدر، عند وصول مستندات الشحن والتأمين، التي تخول للبنك حق استلام البضاعة متى ما كانت مطابقة لعقد البيع المحرر بين المستورد المحلي عميل البنك والمصدر الأجنبي. فتبدأ العملية بالمستورد الذي يطلب من البنك الذي يتعامل معه منحه خطاب اعتماد (Letter of Credit - LC)، الذي يرسل إلي البنك المراسل (Correspondent Bank) في دولة المصدر مع طلب تسليمه إلي المصدر.

ويقوم البنك المراسل بتسديد قيمة البضاعة إلى المصدر بعد استلام كافة المستندات المتعلقة بشحن البضاعة والتأمين عليها وإرسال هذه المستندات إلى البنك الذي اصدر خطاب الاعتماد، والذي يقوم بدوره، بعد تسوية حسابه مع مع المستورد، بتسليمها له لاستلام البضاعة من الميناء أو مخازن دائرة الجمارك بعد التحقق من سمتها ومطابقتها للمواصفات المطلوبة.

6.3 الخدمات الأخرى للبنوك

بالإضافة إلى ما تقدم، تقوم البنوك التجارية بالعديد من الخدمات الأخرى لعملائها ومنها ما يلي :

1.6.3 إصدار دفاتر شيكات

تقدم البنوك التجارية خدمة مهمة لعملائها وذلك بتوفير أداة غير مكلف لتسوية المدفوعات وهو الشيكات الشخصية. حيث تتم تسوية الصفقات التجارية عن طريق استخدام الشيكات التي تعتبر من أكثر أدوات سداد المدفوعات وأكثر ملائمة من استخدام النقود السائلة.

ويعرف الشيك بأنه أمر كتابي موقع من قبل الشخص الذي يصدره ويطلب فيه من البنك دفع مبلغاً معيناً إلى الشخص المعين أو إلى حامله. ويسمي الشخص الذي يصدر الشيك بالساحب (Withdrawer) والشخص الذي سيدفع له الشيك بالمستفيد (Beneficent)، والبنك الذي سحب عليه الشيك بالمسحوب عليه. وكما اشرنا سابقاً، يقبل البنك الشيكات المسحوبة عليه من قبل عميله، وذلك في حدود الرصيد الدائن في الحساب الجاري للعميل، أو في حدود السقف الائتماني الإضافي لتجاوز الرصيد الدائن المتفق عليه. ويمتنع البنك عن صرف الشيك في حالة وجود خطأ في تحرير الشيك سواء في كتابة الأرقام، أو التاريخ، أو تجاوز الرصيد الدائن، أو عدم توقيع

الساحب، أو وجود اختلاف في توقيعه مع نموذج توقيعه لدى البنك. ويمكن تداول الشيك عن طريق تظهيره، أي التوقيع على ظهر الشيك من قبل المستفيد وتسليمه إلى شخص ثالث، الذي يقوم بدوره بصرفة أو إيداعه في حسابه الخاص.

وهناك معاملات بمبالغ كبيرة لا تقبل فيها الشيكات الاعتيادية. فمثلا، عند شراء منزل، فإن المحامي الذي يمثل البائع لن يقبل تسليم عقد ملكية العقار إلى المشتري إلا بعد تسليمه شيكاً مصدقاً (Certified Check) أو حوالة مصرفية (Bank Draft) أي أن البنك يحصل علي شيك باسمه من عميله (المشتري) ويقوم بإصدار حوالة مسحوبة على البنك أو شيك بنكي قابل للسداد لبائع العقار.

2.6.3 إصدار الشيكات السياحية

تقوم البنوك التجارية بإصدار الشيكات السياحية (Travelers Checks) لخدمة المسافرين إلى الخارج وقد ظلت الشيكات السياحية الأداة الأوسع انتشارا والأكثر أماناً لتمويل نفقات المسافرين إلى الخارج، إلى أن ظهرت بطاقات الائتمان (Credit Cards) وبطاقات السحب الدولية (Debt Cards). وتصدر هذه الشيكات بعملات أجنبية مختلفة وبفئات مختلفة ويقوم الأفراد بشراء هذه الشيكات من البنوك بالعملة المحلية على أساس سعر الصرف السائد وقت الشراء.وتتقاضي البنوك عمولة قليلة لقاء بيع الشيكات السياحية، وقد تستغني عن هذه العمولة بالنسبة لكبار عملائها وتكتفي بهامش الربح الذي تحصل عليه من سعر الصرف (Exchange Rate) الذي يتم على أساسه تحويل العملة المحلية إلى العملة الأجنبية المطلوبة للشيكات السياحية. ويتم توقيع كل شيك من قبل العميل وقت الشراء إمام الموظف

المسؤول عن إصدار الشيكات السياحية في البنك. ويطلب أيضاً من حامل هذه الشيكات عند صرفها في الخارج والتوقيع عل الشيكات للتأكد من مطابقته للتوقيع المثبت عليها مسبقاً كشرط لصرف هذه الشيكات.

والواقع، أن من النادر ما يرفض أي بنك أجنبي أو مكتب صرافة، أو أي جهة أخر، مثل الفنادق والمحلات التجارية صرف الشيكات السياحية. ويمكن إعادة بقية هذه الشيكات التي لم يستخدمها المسافر إلي البنك الذي أصدرها لإضافة قيمتها إلي حساب العميل أو صرفها نقداً.

3.6.3 القيام بمهام الوكالة

تقوم البنوك، خاصة في الأقطار المتقدمة، بإعداد الاقرارات الضريبية نيابة عن العملاء وتمثيلهم أمام دوائر الضريبة، وكذلك القيام بمهام الوصي (Trustee) على أملاك العملاء وتنفيذ وصاياهم الشخصية المتعلقة بكيفية التصرف في التركات.

كذلك، تقوم البنوك بدور الوكيل لشراء وبيع الأصول أو الأوراق المالية (الأسهم والسندات) والعملات الأجنبية تنفيذاً لأوامر عملائها، بعد التأكد من وجود أرصدة في حساباتهم تسمح بتنفيذ تلك الأوامر. كما تقوم بدور الوسيط في عمليات الاكتتاب وترويج بيع الأسهم والسندات التي تصدرها بعض الشركات والمؤسسات وذلك مقابل عمولة معينة.

4.6.3 إصدار النشرات والتقارير الاقتصادية

تقوم البنوك الكبيرة بإعداد وإصدار النشرات الأسبوعية المتعلقة بالأسواق المالية المحلية والعالمية وأسعار العملات الأجنبية وأسعار الفائدة. وكما تقوم بإصدار التقارير الشهرية والفصلية المتعلقة بالمؤشرات الاقتصادية الرئيسية على المستويين المحلي والدولي وذلك خدمة لعملائها من أرباب

الأعمال بصورة خاصة، وللباحثين المهتمين بالقضايا الاقتصادية بصورة عامة.

4. عملية خلق النقود

تعتبر الودائع، على أختلاف أنواعها، من أهم موارد البنوك التجارية التي تمكنها من تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية، باعتبارها أهم استخدامات أو استثمارات البنوك لما يتوفر لها من أرصدة نقدية. وفي هذا الجزء نتعرف أولاً على كيفية تأثير القروض المصرفية على عرض النقود في الاقتصاد القومي.

1.4 البنوك وعرض النقود

تؤثر البنوك على أداء الاقتصاد القومي من خلال قدرتها على التأثير على عرض النقود من خلال خلق النقود أو الودائع المصرفية الناتجة عن نشاطها الائتماني في تقديم القروض. وقبل أن نبحث في عملية خلق النقود، لا بد من التعرف على مكونات عرض النقود وفقاً للمقاييس المختلفة للنقود.

يقصد بعرض النقود (Money Supply) كمية النقود المتاحة للاستخدام في الاقتصاد في وقت معين. وتستخدم البنوك المركزية عدة مقاييس لعرض النقود تختلف فيما بينها وفقاً لمكوناتها المحددة في تعريف النقود، وهناك ثلاثة مقاييس رئيسة عرض النقود وهي:

$$M_1 = C + D$$

$$M_2 = M_1 + SD_{SR}$$

$$M_3 = M_2 + SD_{LR}$$

حيث أن (C) النقد المتداول خارج البنوك، و(D) الودائع تحت الطلب، و (SD_{SR}) ودائع ادخارية قصيرة الأجل و (SD_{LR}) ودائع ادخارية طويلة الأجل.

2.4 عملية خلق النقود

تقوم البنوك التجارية بخلق النقود المصرفية أو الودائع المشتقة (Derived Deposits) من خلال تقديم القروض باستخدام ما بحوزتها من احتياطيات نقدية فائضة، التي تتوفر لها بعد الوفاء بالاحتياطي القانوني الذي يحدده البنك المركزي. ولتوضيح آلية خلق النقود وتأثيرها على عرض النقود وكيفية تحكم البنك المركزي في نشاط البنوك التجارية في هذا المجال، نستعين بمثال مبسط في ظل الافتراضات الأربعة التالية :

أولاً، أن عملية خلق النقود تتم من خلال البنوك التجارية مجتمعة أو من خلال بنك وحيد في الاقتصاد.

ثانياً، التزام جميع البنوك بالاحتفاظ بنسبة الاحتياطي القانوني التي يحددها البنك المركزي.(ولنفترض أنها 5% من مجموع الودائع)، وعدم احتفاظها باحتياطات إضافية أخرى.

ثالثاً، تستمر البنوك في تقديم القروض حتى تصل إلى حد الإقراض الكامل، الذي تتساوى عنده الاحتياطات الكلية والاحتياطات القانونية وتكون الاحتياطيات الفائضة مساوية للصفر، مع افتراض أن هناك طلباً على القروض يكفي لاستيعاب كل ما تقدمه البنوك من قروض.

رابعاً، يقوم عملاء البنوك بتسديد التزاماتهم المالية تجاه الآخرين بشكات مسحوبة على حساباتهم الجارية (Current Accounts)، ولا يحتفظون بأي أرصدة نقدية خارج البنوك، أي ليس هناك نقد متداول.

أولية إضافية
أخرى. ويمكن
مجتمعة أي الج

	البنك
1	
2	
3	
4	
5	
6	
7	
8	
9	
10	
	↓
المجموع	

وألان، لنفترض أن أحد عملاء البنوك قام بإيداع مبلغ 100 دينار في حسابه الجاري كوديعة تحت الطلب . أي أن النقود المتداولة لدى الجمهور خارج البنوك قد انخفضت بمقدار 100 دينار. المطلوب هو تتبع أثر هذه الوديعة على إجمالي الودائع في الجهاز المصرفي، وكذلك الأثر على عرض النقود في هذا الاقتصاد.

لقد أوضحنا من قبلً، أن البنك هو عبارة عن وسيط مالي يقبل ودائع العملاء ويستثمرها في تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية، ويحقق بعض العوائد التي تمكنه من دفع فوائد للمودعين لاجتذاب ودائعهم، والتي تمثل تكلفة موارده (Cost of Funds) من الودائع، كما تمكنه هذه العوائد من تغطية نفقاته الإدارية وتحقيق هامش ربح مقبول لحملة أسهم البنك. والآن نتتبع أثر هذه الوديعة، حيث يؤدي استلام البنك لهذه الوديعة إلى زيادة احتياطيات البنك من النقود السائلة بمقدار مبلغ الوديعة أي بمقدار 100 دينار.

فيقوم البنك باقتطاع الاحتياطي القانوني، وقدره 5 دينار (100×5%)، وتقديم ما تبقى من احتياطيات فائضة وهو 95 دينار كقروض على لعملائه بتغذية حساباتهم بودائع جديدة بقيمة ما قدم البنك لهم من قروض كودائع مشتقة، ويطلق عليها النقود المصرفية كما أشرنا سابقاً. ويحتفظ البنك للودائع المشتقة أيضاً باحتياطي قانوني بنسبة 5% ويقرض ما تبقى لديه من احتياطيات فائضة. ويستمر البنك في التوسع في الاقراض وخلق المزيد من الودائع المشتقة مستخدماً ما يتوفر لديه من احتياطات فائضة في توفير الاحتياطي القانوني لهذ الودائع، إلى أن تنفد الاحتياطايات الفائضة ، ويكون الاحتياطي الكلي قد تم استغلاله كاحتياطي قانوني. ولا يحق للبنك بعد ذلك تقديم أي قروض إلا إذا توفرت له احتياطات إضافية عن طريق إيداع ودائع

أولية إضافية أو بالاقتراض من البنك المركزي أو من مصادر خارجية أخرى. ويمكن توضيح عملية خلق النقود المصرفية من قبل البنوك التجارية مجتمعة أي الجهاز المصرفي في الجدول رقم (3-1) التالي:

جدول رقم (3-1)

عملية خلق النقود من قبل البنوك التجارية

البنك	(1) الودائع الأولية	(2) الاحتياطيات القانوني	(3) الاحتياطيات الفائضة (2) – (1)	(4) الحد الأقصى للقروض
1	100.000	5.000	95.000	95.000
2	95.000	4.750	90.250	90.250
3	90.250	4.510	85.740	85.740
4	85.740	4.290	81.450	81.450
5	81.450	4.070	77.380	77.380
6	77.380	3.870	73.510	73.510
7	73.510	3.680	69.830	69.830
8	69.830	3.490	66.340	66.340
9	66.340	3.320	63.020	63.030
10	63.020	3.150	59.870	59.870
	↓	↓	↓	↓
↓	↓	↓	↓	↓
المجموع	2000.000	100.000	1900.000	1900.000

يتضح من الجدول السابق أن الوديعة الأولية وقدرها 100 دينار، الواردة في العمود (1)، تمثل احتياطيات جديدة لدى البنك. ويوضح العمود (2) مبلغ الاحتياطي القانوني الذي يجب أن يحتفظ به البنك الأول في مقابل الوديعة الجديدة، وهو 5 دنانير (5% ×100). أما المبلغ المتبقي وقدره 95 دينار فيمثل رصيد البنك من الاحتياطي الفائض، كما يتضح من العمود (3). ويوضح العمود (4) مقدار القروض التي قدمها البنك وهي ناتجة عن الاحتياطيات الفائضة الواردة في العمود الثالث. ويطلب البنك المركزي من البنوك التجارية معاملة الودائع المشتقة معاملة الودائع أولية. لذا، فيقوم النظام البنكي بالاحتفاظ بمبلغ 4.750 دينار (5% × 95) كاحتياطي قانوني للودائع المشتقة التي نتجت عن القروض في السطر الثاني، العمود (2). ويستطيع أن يقرض الاحتياطي الفائض لديه وقدره (90.250) دينار، كما يتضح من السطر الثاني العمودين الثالث والرابع. وهكذا، حيث يقوم الجهاز المصرفي بتقديم قروض جديدة وخلق المزيد من الودائع المشتقة طالما توفرت لديه احتياطيات إضافية. وإذا تابعنا الأرقام الواردة في العمود رقم (3) نجد أن الاحتياطيات الفائضة في تناقص مستمر، بمعنى أنها ستصل في النهاية إلى الصفر، إلا إن مجموعها سيبلغ 1900.000 دينار. أما إذا نظرنا إلى الأرقام الواردة في العمود رقم (2) الخاص بالاحتياطي القانوني، فإنها هي أيضاً في تناقص مستمر، ولكن مجموعها سيبلغ في النهاية إلى 100دينار. وإذا نظرنا إلى مجموع الودائع في السطر الأخير من العمود رقم (1) نجده قد بلغ (2000.000) دينار، منها 100 دينار وديعة أوليه و1900.000 دينار ودائع مشتقة، ويمثل هذا مجموع القروض التي قدمتها البنوك، كما يتضح من السطر الأخير من العمود رقم (4).

ويمكن إن نحصل على النتيجة ذاتها، إذا افترضنا عدم احتفاظ البنوك بأي احتياطيات إضافية عند بلوغ مستوى الإقراض الكامل، بموجب المعادلة التالية :

$$R\ R = TD \times r$$

حيث :

RR الاحتياطيات القانونية (Required Reserves)

r نسبة الاحتياطي القانوني (Reserve Ratio)

TD مجموع الودائع (Total Deposits)

أي أن الاحتياطيات القانونية = مجموع الودائع × نسبة الاحتياطي القانوني.

وبملاحظة أن مجموع الاحتياطيات القانونية يتساوى مع الاحتياطي الكلي (TR) للبنك عند بلوغ الإقراض الكامل، يمكن كتابة الصياغة البديلة التالية:

$$TR = TD \times r$$

وبإعادة ترتيب حدود المعادلة أعلاه نحصل على الصيغة التالية لحساب مجموع الودائع التي يمكن للنظام المصرفي أو البنك الوحيد توليدها من قدر معين من الاحتياطيات.

$$TD = 1/r \times TR$$

$$\Delta TD = 1/r \times \Delta TR$$

ويطلق على قسمة الواحد الصحيح على نسبة الاحتياطي القانوني مضاعف النقود (Money Multiplier). وباستخدام الصيغة أعلاه يمكننا أن نحسب في مثالنا السابق مباشرة الزيادة في مجموع الودائع الكلية الناتجة عن زيادة احتياطيات النظام المصرفي بمقدار 100 دينار كما يلي:

$$\Delta TD = 1/5\% \times 100 = 2000$$

ولما كانت الوديعة الأولية تبلغ 100 دينار، فيكون مجموع الودائع المشتقة الناتجة عن القروض هو 1900.000 دينار.

ولكي نفهم آلية عمل البنوك على خلق النقود بطريقة أخرى، علينا أن ننظر في الميزانية الموحدة للبنوك (Consolidated Balance Sheet) والتعرف على مكوناتها ومتابعة ما طرأ عليها من تغير عند إيداع مبلغ 100 دينار كوديعة أولية. وسنفترض هنا وللتبسيط أن جانب الموجودات يشمل الاحتياطيات والقروض فقط، بينما يشمل جانب المطلوبات الودائع الجارية. وعلى هذا الأساس، يمكن توضيح الميزانية الموحدة للبنوك، وعلى افتراض تقديم الحد الأقصى للقروض في الجـــدول (3-2)التالي.

جدول رقم(3-2)

الميزانية الموحدة للبنوك

المطلوبات Liabilities		الموجودات Assets	
ودائع	2000	احتياطيات	100
		قروض	1900
المجموع	2000	المجموع	2000

يتضح من مكونات الميزانية الموحدة للبنوك أن الأثر النهائي لإيداع 100 دينار هو زيادة ودائع البنوك بمقدار عشرون ضعفاً، أي 2000 بمقدار دينار، منها 100 دينار وديعة الأولية و1900 دينار ودائع مشتقة ناتجة عن قدر مساو من القروض التي قدمتها البنوك باستغلال جميع الاحتياطيات الفائضة لديها.

ولمعرفة أثر ذلك على عرض النقود، نفترض أن عرض النقود هو (M_1)، حيث أن:

$$M_1=C+D \quad \Longrightarrow \quad \Delta M_1= \Delta C+ \Delta D$$

$$M_1 = - 100 + 2000 = 1900 \text{ دينار}$$

إذا، فسحب 100 دينار من العملة المتداولة وإيداعها كوديعة تحت الطلب في النظام المصرفي، لا يترك عرض النقود دون تغير، بل تنتج عنه زيادة مضاعفة في عرض النقود. فالنقود التي تدخل البنوك كودائع أولية، تضيف إلى احتياطيات البنوك وتمكنها من تقديم قروض وخلق نقود مصرفية بإضعاف حجم الوديعة الأولية.

3.4 أثر التسربات النقدية

يعتبر الاحتياطي القانوني الذي يفرضه البنك المركزي عل البنوك التجارية تسرباً نقدياً يحد من قدرة هذه البنوك على التوسع المطلق في منح القروض ن والإضافة إلى الاحتياطي القانوني، هناك تسرب نقدية أخرى على الصعيد العملي التي من شأنها تقليل قدرة البنوك على خلق الودائع أو النقود الائتمانية ومن أهم هذه التسربات هي:

أولاً، تسرب العملة المتداولة (Currency Leakage)، حيث يفضل الأفراد والمنشآت الاحتفاظ ببعض النقد السائل لمواجهة المدفوعات الجارية اليومية.

ثانياً، احتفاظ البنوك باحتياطيات إضافية، تفوق الاحتياطي القانوني المقرر من قبل البنك المركزي، كإجراء احترازي لمواجهة السحوبات الكبيرة في بعض المواسم والأعياد.

وتؤدي مثل هذه التسربات إلى تقليص حجم مضاعف النقود، وبالتالي انخفاض الحد الأقصى للتوسع في الإقراض، ومن ثم التقليل من فاعلية تأثير البنوك التجارية في النشاط الاقتصادي.

لقد افترضنا في مثالنا السابق أن أفراد المجتمع لا يحتفظون بأي نقود للتداول خارج البنوك، ولذلك يكون عرض النقود مساوياً لإجمالي الودائع في البنوك، ويكون التغير في الودائع مساوياً للتغير في عرض النقود. لذلك، وجدنا في المثال أن باستطاعة البنوك زيادة عرض النقود بمقدار عشرين ضعفاً من مقدار الاحتياطي النقدي المتوفر لديها. فإذا انتقلنا إلى عالم الواقع، نجد أن الأفراد يحتفظون عادة بسنة تتراوح بين 3-5% من حجم ودائعهم في البنوك في شكل نقود سائلة خارج النظام المصرفي، وتمثل نقود الودائع نحو 95-97% من عرض النقود. ويعكس هذا مدى أهمية الدور الذي تلعبه البنوك التجارية في التأثير في عرض النقود، وبالتالي في مستوى أداء الاقتصاد، خاصة إذا ما عملنا أن الودائع المشتقة الناتجة عن القروض تمثل بين 80-90% من مجموع الودائع المصرفية.

ولإضفاء المزيد من الواقعية للنموذج المبسط الذي تناولناه في الجزء السابق، دعنا نعرف القاعدة النقدية (Monetary Base-MB)، حيث أن:

$$MB = TR + C$$

و (TR) هي مجموع احتياطيات البنوك التجارية سواء لدى البنك المركزي أو في صناديقها، و (C) ترمز للنقد المتداول خارج النظام المصرفي. فإذا افترضنا أن البنوك مجتمعة تحتفظ بالنسبة (e) من مجموع الودائع كاحتياطي زائد، وأن الجمهور يحتفظ بالنسبة (c) من ودائعهم كعملة متداولة خارج البنوك، وأن نسبة الاحتياطي القانوني هي (rr).

في هذه الحالة سنجد أن بالإمكان حساب التغير في عرض النقود باستخدام الصيغة المتكاملة التالية:

$$\Delta M^s = [\frac{1+c}{(rr+e+c)}] \times \Delta MB$$

في الصيغة أعلاه، الكسر بين القوسين يعرف بمضاعف عرض النقود، وهو أقل قيمة من المضاعف في النموذج السابق البسيط، نتيجة لإضافة التسربات النقدية. ومن المضاعف أعلاه نجد أن التغير في عرض النقود الناتج عن تغير معين في حجم القاعدة النقدية، يتناسب عكسياً مع كل من نسبة الاحتياطي القانوني ونسبة الاحتياطي الزائد التي يحددها البنك ونسبة النقد المتداول التي يحددها الجمهور. فلم يعد البنك المركزي يتحكم تماماً في قيمة المضاعف كما كان الحال بالنسبة للمضاعف البسيط.

وبافتراض ثبات نسبة الاحتياطي القانوني، ونسب التسرب سواء كان في شكل نقد متداول أو احتياطيات زائدة، نجد أن البنك المركزي بإمكانه تغيير عرض النقود مباشرة عن طريق تغيير حجم القاعة النقدية (MB)، من خلال بيع أو شراء السندات الحكومية في السوق المفتوح، كما سيأتي لاحقاً. فإذا كانت نسبة الاحتياطي القانوني هي 10%، ونسبة الاحتياطيات الإضافية هي 0.2%، ونسبة العملة المتداولة هي 0.5%، وأراد البنكالمركزي زيادة عرضالنقود بمقدار 30 بليون دينار، لأمكن حساب الزيادةالمطلوبة في القاعدة النقدية باستخدام الصيغة أعلاه حيث نجد أن:

$$30 = [\frac{1+0.005}{(0.10+0.002+0.005)}] \times \Delta MB$$

$$30 = [\frac{1.10}{0.1007}] \times \Delta MB$$

$$\Delta MB = \frac{30}{9.98} = 3.006 \quad \text{بليون دينار}$$

كذلك، تعتمد قدرة البنوك التجارية على خلق النقود على فرضية أساسية هي رغبة هذه البنوك في الإقراض، وكذلك رغبة الأفراد والمنشآت في الاقتراض من البنوك. أما في الحياة العملية، فإننا نجد أن رغبة البنوك في الإقراض قد تتغير حسب الظروف الاقتصادية والسياسية السائدة في القطر، وخاصة مدى التفاؤل تجاه مستقبل الاقتصاد. هذا بالإضافة إلى الاعتبارات الداخلية للإدارات ذاتها. ومن هنا جاءت ضرورة تدخل البنك المركزي لتنظيم وإدارة عرض النقود من اجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

4.4 بنوك التجارية والاستقرار الاقتصادي

تميل البنوك التجارية في فترات الانتعاش الاقتصادي إلى التوسع في منح القروض والتسهيلات الائتمانية إلى أقصى حد ممكن لغرض زيادة أرباحها، وتكون البنوك في هذه الحالة مدفوعة بالأجواء المتفائلة التي تسود الاقتصاد القومي في هذه الفترات، حيث تقل مخاطر عدم وفاء العملاء بسداد ديونهم في المواعيد المتفق عليها، وذلك بحكم توفر فرص استثمارية مربحة. إلا أن الاندفاع غير المنضبط للبنوك في سياستها الائتمانية خلال فترات الانتعاش الاقتصادي قد يعرضها إلى بعض المخاطر الناتجة عن احتمال حدوث تراجع مفاجئ في النشاط الاقتصادي، وبالتالي تعثر الدائنين عن سداد

قروضهم . هذا بالإضافة إلى مخاطر زيادة الضغوط التضخمية الناتجة عن زيادة الطلب الكلي بصورة كبيرة خلال فترات الانتعاش الاقتصادي.

أما في فترات الركود الاقتصادي، فتسارع البنوك إلى تحصيل قروضها وتقليل منح قروض جديدة، وذلك لتجنب المخاطر الناتجة عن احتمال زيادة حدة الركود اقتصادي، وبالتالي عدم قدرة العملاء عن سداد ديونهم. إلا أن المبالغة في اتباع هذه السياسة المتشددة في منح القروض والتسهيلات الائتمانية خلال فترات الركود الاقتصادي، تعنى أن البنوك التجارية تسهم بصورة غير مباشرة في زيادة حدة الكساد الاقتصادي.

يتضح مما تقدم، أن البنوك التجارية يمكن أن تسهم من خلال مستوى نشاطها الائتماني في حدة التقلبات الاقتصادية، حيث أن اندفاعها في منح القروض والتسهيلات الائتمانية، دون المطالبة بضمانات كافية لحماية مصالحها، في فترات الانتعاش الاقتصادي، واتباعها سياسة اقراضية متشددة خلال فترات الركود الاقتصادي تؤدي إلى زيادة حدة التقلبات الاقتصادية بدلاً من تقليلها. لذلك، تبرز أهمية دور البنوك المركزية في الإشراف على نشاط البنوك التجارية وتوجيه نشاطها بما يخدم أهداف السياسة النقدية في تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي.